

قرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

رئيس الهيئة

رقم (٣٧٦) لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٣٠/٢٢/٢٠٢٢

بشأن وقف نشاط شركة/ فرص مصر القابضة للاستثمار والتنمية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى الإنذار المعلن في مواجهه النيابة بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢١ والذي يتضمن مخالفة الشركة لنص المادتين (٢٩) بند (هـ)، (٧٢) من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، والمادة (٥٨) من اللائحة التنفيذية لذات القانون لعدم موافاة الهيئة بأية قوائم مالية، ومخالفة المواد رقم (٦١، ٦٤) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ لعدم موافاة الهيئة بالجمعيات ومجالس الإدارة، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٠٨ بشأن تحديد قيمة التأمين الواجب إيداعه لدى الهيئة من الشركة كأحد متطلبات منح الترخيص، وذلك في ضوء خصم مستحقات الهيئة منه، وكذا قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٠٠٩/٦٦ والمعدل بالقرار رقم ٢٠١٠/٣٠ وذلك لعدم سداد رسم التطوير، وعدم قيامها بإزالة المخالفات بعد انتهاء المهلة المحددة بالإنذار، وعلى المذكرة المعدة من قبل الإدارة المركزية للإلزام، وعلى توصية اللجنة الاستشارية رقم (٢٠٠) والمعتمدة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٦.

قرر

(المادة الأولى)

وقف شركة/ فرص مصر القابضة للاستثمار والتنمية عن مزاولة النشاط المرخص لها به لمدة شهر أو لحين إزالة المخالفات إعمالاً لأحكام المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وذلك لعدم قيامها بإزالة المخالفات المنسوبة إليها والواردة بالإنذار المعلن في مواجهه النيابة بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢١.

(المادة الثانية)

على الشركة إزالة المخالفات المنسوبة إليها والمبينة بالإنذار الموجه لها خلال مدة الوقف وموافاة الهيئة بما يفيد ذلك مؤيداً بالمستندات وإلا سيتم استكمال السير في إجراءات المادة ٣٠ من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وذلك بإلغاء الترخيص الممنوح للشركة، على أن تراعى الشركة حقوق العملاء لديها قبل بدء الوقف.

(المادة الثالثة)

يسري هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لإخطار الشركة به، وينشر على الموقع الإلكتروني للهيئة وعلى قطاعات الهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

